



إجراءات والتزامات نقل الرقم للخدمات الهاتفية الثابتة



أ. التزامات تقديم الخدمة:

١. يجب على المشغل المستقبل توفير إمكانية تقديم وإلغاء طلب نقل الرقم في جميع منافذ خدمات المشتركين التابعة له بما في ذلك الموقع الإلكتروني والتطبيق الخاص بالمشغل وفق ما يعتمد من الهيئة في هذا الشأن.
٢. يجب على المشغلين عدم فرض أي شروط على المشتركين لم ينص عليها في هذه الإجراءات.
٣. يجب على المشغل المستقبل تشغيل رقم الهاتف الجغرافي المنتقل ضمن منطقة الاتصال الداخلي (NDC) التابع لها الرقم.
٤. يجب أن تكون خطة الاتصال مغلقة؛ بحيث يتم استخدام صيغة الاتصال الداخلي لتوجيه المكالمات.
٥. يجب على المشغلين عدم تجاوز المدد المحددة في هذه الوثيقة لإتمام مهماتهم المتعلقة بنقل الرقم.
٦. يجب على مقدم الخدمة صاحب النطاق ضمان شفافية التعرف بإعطاء مشتركه القدرة على تمييز الأرقام المنقولة خارج شبكته عند الاتصال بها.
٧. في حال تم رفض طلب نقل الرقم؛ يجب على المشغل المستقبل إبلاغ المشترك بذلك بالوسيلة المناسبة أو التي تحددها الهيئة، كما يجب عليه عدم إعادة إرسال طلب النقل للنظام المركزي إلا بعد استيفاء المشترك للمتطلبات التي حالت دون قبول الطلب السابق، وتقدم المشترك بطلب نقل رقم جديد حسب الإجراءات الموضحة أدناه في إجراءات تقديم الخدمة.
٨. إذا تم نقل رقم ما، بما يخالف الإجراءات المنصوص عليها في هذه الوثيقة؛ فيجب على المشغل المستقبل إعادة ذلك الرقم فوراً إلى المشغل السابق، ويتحمل وحده أي تبعات قد تنتج عن ذلك، بما في ذلك عدم مطالبة المشترك بأي مستحقات مالية مستهلكة خلال تلك الفترة، ولا يعفيه ذلك من تطبيق الأنظمة في حقه نتيجة مخالفته.
٩. يجب على المشغل خلال خمسة (٥) أيام عمل؛ إعادة الرقم المنتقل إليه إلى المشغل المخصص له ذلك الرقم بعد إلغاء الخدمة عنه وفقاً لشروط تقديم خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات وحقوق والتزامات المستخدمين ومقدمي الخدمة وذلك عبر النظام المركزي لنقل الرقم بإرسال رسالة (NP Deactivated).
١٠. لا يحق للمشغل إعادة صرف الرقم المنتقل إليه لمستخدمين آخرين، أو قبول تنازلهم عنه باستثناء المشغل المخصص له الرقم.
١١. يجب على المشغلين فيما يخص طلبات نقل الرقم؛ توفير التقارير، والمعلومات، والمستندات بالشكل والمدة التي تحددهما الهيئة.
١٢. يجب على المشغلين تنفيذ والتقييد بقرارات الهيئة وتوجيهاتها التي تصدرها بهذا الشأن.



ب. إجراءات تقديم الخدمة:

١. يقوم المشترك الذي يرغب في نقل رقمه أو مجموعة من أرقامه بالتقدم إلى مقدم الخدمة الذي يرغب نقل الرقم إليه (المشغل المستقبل).
٢. يقوم المشغل المستقبل باستكمال اجراءات تقديم الخدمة وفقاً لوثيقة شروط تقديم خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات وحقوق والتزامات المستخدمين ومقدمي الخدمة.
٣. يقوم المشغل المستقبل بإشعار المشترك عند طلب نقل رقمه؛ بضرورة سداد المستحقات المالية المترتبة على الرقم المنقول -إن وجدت- للمشغل المانح؛ وأنه في حال عدم سداد المشترك لتلك المستحقات؛ سيقوم المشغل المانح باتخاذ الإجراءات النظامية بحقه، ويتحمل مسؤولية عدم السداد وما يترتب على ذلك.
٤. يبدأ المشغل المستقبل في الإجراءات اللازمة لإرسال طلب النقل للمشغل المانح؛ من خلال نظام نقل الرقم المركزي، وذلك خلال يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب.
٥. خلال ثمان (٨) ساعات عمل من استلام المشغل المانح لطلب نقل الرقم؛ يجب عليه قبول طلب نقل الرقم، وعدم رفضه إلا في حال عدم تطابق رقم هوية المستخدم المدون في طلب نقل الرقم، مع رقم الهوية المدون في عقد تأسيس الخدمة، الساري المفعول، لذلك الرقم لدى المشغل المانح.
٦. في حال تم قبول طلب نقل الرقم؛ يجب على المشغل المانح إرسال رسالة قبول طلب نقل الرقم (NP Accept) عبر النظام المركزي لنقل الرقم، ويجب على المشغل المستقبل إشعار المشترك بذلك فوراً ومن ثم استكمال إجراءات تفعيل النقل كما يلي:
 - أ. يجب على المشغل المستقبل، خلال ثمان (٨) ساعات عمل؛ إرسال رسالة الجاهزية لتقديم الخدمة (NP RFS) للنظام المركزي لنقل الرقم، ويعد ذلك تأكيداً منه على تفعيل الخدمة في شبكته للمشارك.
 - ب. يقوم النظام المركزي لنقل الرقم، بتعميم رسالة جاهزية المشغل المستقبل للخدمة (NPRFS Broadcast) على جميع المشغلين، ويجب على جميع المشغلين خلال ساعتي عمل، الرد برسالة تأكيد تفعيل نقل الرقم في شبكاتهم (NP Activated)، ويعد ذلك تأكيداً منهم على توجيه جميع الاتصالات الواردة للرقم المنقول إلى شبكة المشغل المستقبل.



٧. يمكن للمشارك إلغاء طلب النقل بالتقدم إلى المشغل المستقبل، وتقديم طلب الإلغاء؛ شريطة أن يكون ذلك قبل قبول طلب نقل الرقم من قبل المشغل المانح، مع تزويد المشارك بما يثبت طلب الإلغاء، ويجب على المشغل المستقبل إرسال رسالة إلغاء طلب نقل الرقم (NP Cancel) لنظام نقل الأرقام المركزي فور استلام طلب الإلغاء.

-انتهى-